

هل يجوز وصل الشعر للمحتاج إليه ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذه السائلة تقول اختي موظفة وشعرها اصلع وتتحرج من شعرها. ومن زوجها وليس لديها امكانية للزراعة. ولم تفد معها الخلطات والزيتون - [00:00:00](#) وغير ذلك هل يجوز لها ان تلبس غسلة دائمة ليس على الشعر كاملا بل على بعضه الحمد لله رب العالمين. المتقرر عند العلماء انه يقال في باب الضرورات والحاجات الملحة ما لا يقال في باب السعة والاختيار. والدلة - [00:00:20](#) التي حرمت الوصل انما حرمتها اذا كان المقصود به كمال التجمل. لقول النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان لعن الواصلة والمستوصل قال متفلجات للحسن فقلوه صلى الله عليه وسلم للحسن دليل على ان هذه على ان هذه الانواع المحرمة من الزينة انما تحرم في حق - [00:00:42](#) من تريد بها كمال التجمل والتزين. واما اذا كان لها الداعي الضرورة واما اذا كان الداعي لها الضرورة او الحاجة الملحة من اخفاء عيب ونحوه فلا بأس ولا حرج فيها ان شاء الله. لان المتقرر عند العلماء ان الضرورات تبيح المحظورات. والمتقرر عند العلماء ان الحاجة تنزل منزلة الضرورة - [00:01:02](#) عامة كانت او خاصة فاذا كان حال شعر اختك او رأس اختك كما ذكرت في السؤال فلا بأس عليها ان تلبس الباروكة وان تصل شيئا ان تغطي هذا الصلع في رأسها لان هذا ليس من باب الكمال والتجمل والتحسين وانما من باب الضرورات والحاجات الملحة للمرأة والله اعلم - [00:01:22](#) - [00:01:42](#)